

اسم المصدر : الجزيرة

التاريخ: 2011-06-07 رقم العدد: 14131 رقم الصفحة: 2 مسلسل: 10 رقم القصة: 1

خادم الحرمين الشريفين رأس جلسة مجلس الوزراء

## المليك: على الجهات المعنية تنفيذ الحلول العاجلة لتوظيف الخريجين



خادم الحرمين الشريفين خلال ترؤسه جلسة مجلس الوزراء أمس

الموافقة على نظام تقنين أعمال التشغيل والصيانة وخطط لتدريب العاملين

الجزيرة - واس

رأس خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء بعد ظهر أمس الاثنين في قصر السلام بجدة. وفي بداية الجلسة أطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس على مجمل المشاورات التي جرت خلال الأسبوع حول العلاقات الثنائية بين المملكة وعدد من الدول الشقيقة والصديقة وتطور الأوضاع إقليمياً وعربياً ودولياً.. ومن ذلك الرسالة التي بعثها - أيده الله - لدولة رئيس الوزراء الياباني ناو توكان.

وأوضح معالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبدالعزيز بن محيي الدين خوجة في بيانه لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة أن المجلس استمع عن ذلك في تقارير عن مجريات الأحداث في عدد من الدول العربية الشقيقة، معرباً عن أسفه واهله لما يواجها تلك الأحداث من قتل للأشخاص وإراقة للدماء، كما عبر في هذا الشأن عن ألم المملكة العربية السعودية لما تتعرض له الجمهورية اليمنية الشقيقة من أحداث عنف ترتب عليها سقوط القتلى والجرحى، وأهاب بكافة الأطراف ضبط النفس وتحكيم العقل لتجنب اليمن الشقيق مخاطر الانزلاق إلى المزيد من العنف والاقْتتال، سائلاً الله سبحانه أن يحفظ اليمن الشقيق وأن ينعم على شعبه العزيز بالأمن والاستقرار.. وبالشفاة العاجل للمصابين والمغفرة والرحمة لمن سقطوا جراء هذه الأحداث المؤلمة، وقد قامت المملكة باستقبال فخامة



الرئيس وعدد من المصائب من الأشقاء اليمنيين من مسؤولين ومواطنين للعلاج في المملكة العربية السعودية بناءً على طلبهم، مؤكداً أن ما قامت به المملكة العربية السعودية من استقبال الجرحى من جميع الأطراف هو واجب يمليه عليها دينها وحقوق الأخوة والجوار.

وحدد استمرار المملكة وشقيقتها دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية لبذل كل ما من شأنه مساعدة الأشقاء في الجمهورية اليمنية للتوصل إلى حل سلمي يوقف هذا الاقتتال ويحقق المصالح العليا ويحول دون تدهور العلياء والأوضاع في اليمن، معرباً عن أمله أن يتم التوقيع على المبادرة الخليجية لحل الأزمة اليمنية من جميع الأطراف لتجاوز الأزمة بما يحفظ للجمهورية اليمنية أمنها واستقرارها ووحدتها.

وبين معاليه أن المجلس أدار مواصلة قوات الاحتلال الإسرائيلي حملة الاعتقالات والإعتداءات وممارسة كافة أنواع القمع والتنكيل والأعمال التعسفية ضد أبناء الشعب الفلسطيني إضافة إلى ما تتعرض له مدينة القدس من حملة عدوانية استيطانية..

وعد ذلك انتهاكاً واضحاً لقرارات الأمم المتحدة وتحدياً

سافراً لإرادة المجتمع الدولي وإغلاق الطريق أمام استئناف المفاوضات وتحقيق السلام في المنطقة.

وأشار معالي وزير الثقافة والإعلام إلى أن المجلس ناقش بعد ذلك عدداً من الموضوعات في الشأن المحلي، وقدر عالياً صدور أمر خادم الحرمين الشريفين بالموافقة على الخطة التفصيلية والجدول الزمني المتضمنة الحلول العاجلة قصيرة المدى والحلول المستقبلية لمعالجة تزايد أعداد خريجي الجامعات المعدين للتدريس وحاملي الدبلومات الصحية بعد الثانوية العامة.. وشدد الملك المفدى على الجهات المعنية بالخطوة كل فيما يخصه تنفيذ ما ورد فيها وفق جدولها الزمني.

وأفاد معالي الدكتور عبدالعزيز بن محيي الدين خوجة، أن المجلس واصل إثر ذلك مناقشة جدول أعماله وأصدر القرارات التالية: أولاً: بعد الاطلاع على محضر اللجنة الوزارية



## ◆ معاملة أبناء دول المجلس في مراكز ومعاهد التدريب المهني معاملة المواطن مقر الدراسة أو التدريب



## ◆ تفعيل دور الجهات الرقابية لتقويم أداء الأجهزة الحكومية

للتنظيم الإداري (الثالث والعشرين بعد المائة) الخاص بدراسة تنظيم اللجنة الوطنية لتقنين أعمال التشغيل والصيانة وتقييمها قرر مجلس الوزراء الموافقة على التنظيم المشار إليه بالصيغة المرفقة بالقرار.

من أبرز ملامح هذا التنظيم ما يلي:

1- تطوير أساليب التشغيل والصيانة بما يتوافق مع التقنيات والأساليب الحديثة.

2- توحيد مواصفات التشغيل والصيانة وإجراءاتها.

3- وضع خطط وبرامج إستراتيجية لتدريب العاملين في مجال التشغيل والصيانة وتأهيلهم.

ثانياً: بعد الاطلاع على محضر اللجنة الوزارية للتنظيم الإداري (السادس والعشرين بعد المائة) الخاص بدراسة اقتراح تطبيق أنظمة إدارة الجودة في القطاع الحكومي أقر مجلس الوزراء عدداً من الإجراءات من بينها:

أولاً - الاستمرار في دعم مشاريع تطوير أداء الأجهزة الحكومية الحالية التي منها برنامج تطبيق التعاملات الإلكترونية الحكومية «يسر» ومركز قياس الأداء للأجهزة الحكومية المنشأة حديثاً وغيرهما من المشروعات الأخرى والعمل على تقييمها للتأكد من تحقيقها لأهدافها.

ثانياً- تفعيل دور وحدات التطوير الإداري ووحدات المراجعة الداخلية في الأجهزة الحكومية من خلال دعمها بما تحتاج إليه من «كوادر» مؤهلة وموارد مالية لتمكين من تبني أساليب إدارية حديثة

لتحسين الأداء وتطوير قدرات العاملين في هذه الأجهزة.

ثالثاً- تفعيل دور الهيئات الرقابية من خلال تطوير قدراتها لتقويم أداء الأجهزة الحكومية وتزويد كل جهاز حكومي بنتائج التقييم متضمنة جوانب القوة ومكامن الضعف فيه.

ثالثاً: وافق مجلس الوزراء

على تفويض صاحب السمو الملكي النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية - أو من ينوبه - بالتحايل مع الجانب الفنلندي في شأن مشروع اتفاق تعاون في مجال مكافحة الجريمة بين حكومة

المملكة العربية السعودية وحكومة فنلندا والتوقيع عليه في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية.

رابعاً: قرر مجلس الوزراء اعتماد الحساب الختامي للهيئة السعودية للحياة الفطرية للعام المالي (1428-1429هـ).

خامساً: بعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم 68-

33 وتاريخ 1-7-1431هـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعديل المادتين (الخامسة)

و(العاشر) من نظام الكهراء، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (56م) وتاريخ 20-10-1426هـ، وذلك على النحو الآتي:

1- إضافة فقرة إلى المادة (الخامسة) تحمل الرقم (3)،

تكون بالنص الآتي: «يكون الإنتاج المزود إلزامياً في مشروعات تحلية المياه ومشروعات إنتاج الكهراء التي تقام على الشواطئ، أو في المناطق الساحلية القريبة

من البحر، أو في المناطق التي تتوافر فيها مياه جوفية مالحة بكميات مناسبة، وتستثنى من ذلك الحالات التي ثبتت فيها للمهنية عدم وجود جدوى اقتصادية للإنتاج المزود أو عدم وجود طلب على الماء أو الكهراء».

2- إضافة فقرة إلى المادة (العاشر) تحمل الرقم (7)،

تكون بالنص الآتي: «مع مراعاة المعايير البيئية، تعطى محطات الإنتاج المزود للكهراء والماء الأولية في الحصول على الوقود المناسب، وفي تسويق منتجاتها من الكهراء والماء».

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

سادساً: وافق مجلس الوزراء على قيام الجهات المختصة باتخاذ ما يلزم

لتطبيق قرار المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية في دورته (الثلاثين)، التي عقدت في دولة الكويت يومي 27 و28-12-1430هـ الموافق 14 و15-12-2009م، في شأن المساواة في

أبناء دول المجلس في مجال التعليم الفني، وقد جاء في القرار ما يلي:

1- يُعامل أبناء دول المجلس الحاصلون على مستوى دون الثانوية العامة في القبول بمرکز - معاهد التعليم الفني والتدريب المهني معاملة أبناء الدولة مقر الدراسة أو التدريب.

2- يُعامل أبناء دول المجلس بعد اجتيازهم شروط القبول والتسجيل في مراكز - معاهد التعليم الفني والتدريب المهني بدول المجلس معاملة أبناء الدولة مقر الدراسة أو التدريب.